CCW/P.V/CONF/2008/9
10 November 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

المؤتمر الثاني للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١٠-١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض حالة البروتوكول وتنفيذه

تقرير عن التدابير الوقائية العامة*

مقدم من المنسق[(١)] المعني بالتدابير الوقائية العامة، وفقاً للمادة ٩
والمرفق التقني للبروتوكول

المحتويات:

الفصل ١: موجز ورقة المناقشات التي عممت أثناء اجتماع الخبراء

الفصل ٢: خلاصة المناقشة التي جرت أثناء اجتماع الخبراء

الفصل ٣: توصيات

الفصل ١: موجز ورقة المناقشات التي عممت أثناء اجتماع الخبراء

١- تنص المادة ٩ على ما يلي:

"... يشجع كل طرف ... على اتخاذ تدابير وقائية عامة ترمي إلى تقليل ظهور متفجرات من مخلفات الحرب إلى الحد الأدنى، بما فيها [...] تلك المشار إليها في الجزء ٣ من المرفق ...".

"ويجوز لكل طرف ... أن يقوم [...] بتبادل المعلومات ذات الصلة بالجهود الرامية إلى تعزيز وإرساء أفضل الممارسات ...".

الكلمات الرئيسية لهذه المادة هي: الوقاية خير من العلاج.

---

* قدم التقرير متأخراً.

(١) وفقاً للقرار ذي الصلة الصادر عن المؤتمر الأول للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب، على النحو الوارد في الفقرة ٤٠(د) من الوثيقة الختامية للمؤتمر (CCW/P.V/CONF/2007/1) نسق العقيد مارسيل مولدر من هولندا المناقشات المتعلقة بالتدابير الوقائية العامة، وفقاً للمادة ٩ والمرفق التقني للبروتوكول.

٢- ويعطي الجزء ٣ من المرفق التقني للبروتوكول الخامس أمثلة على التدابير التي ينبغي اتخاذها خلال دورة حياة المتفجرات في المراحل التالية:

(أ) التصنيع

(ب) التخزين

(ج) النقل

(د) التعبئة

(هـ) التكديس

(و) الاختبار

(ز) التدريب

(ح) وما إلى ذلك.

٣- ويوجد أصلاً العديد من أفضل الممارسات و/أو التوصيات المتعلقة بهذه المواضيع.

(أ) بشأن مواضيع النقل والتعبئة ثمة عدة وثائق متاحة للدول الأطراف. ومثالاً على هذه الوثائق ما يلي:

'١' منشور الأمم المتحدة بعنوان "توصيات بشأن نقل البضائع الخطرة"[٢]. وتصنف هذه الوثيقة المتفجرات إلى ست شعب، من الشعبة ١-١ (التي تنطوي على خطر الانفجار الشامل، وهي الأخطر) إلى الشعبة ١-٦ (الأقل خطورة).

'٢' مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية[٣] منشور بعنوان "مكافحة الألغام وتنفيذ البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب الملحق باتفاقية الأسلحة التقليدية"، الذي ينص (من جملة مواضيع عديدة أخرى) على أن تعبئة الذخيرة عامل حاسم في الحفاظ على سلامة الذخيرة. وبالتالي، ينبغي لكل الذخيرة أن تكون على النحو التالي:

- أن تكون قد خضعت لاختبارات التخزين والمناولة؛
- أن تكون غير تالفة؛
- أن تكون في عمر صلاحية التخزين؛

---

(٢) لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، رقم المبيع A.05.VIII.1, ISBN 92-1-639004-2.

(٣) مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية: Geneva International Centre for Humanitarian Demining, 7bis avenue de la Paix, PO Box 1300, CH-1211 Geneva 1, Switzerland.

- أن تكون معبأة بشكل صحيح في غلاف صالح للاستخدام.

'٣' ينبغي للدول أيضاً تطبيق الإجراءات الصحيحة في مجال التسجيل، والتعقب والاختبار. وينبغي أن يشمل ذلك معلومات عما يلي:

- تاريخ صنع كل عدد أو مجموعة أو دفعة من المتفجرات؛
- الظروف التي خزنت فيها؛
- نوعية العوامل البيئية التي تعرضت إليها.

(ب) وفيما يخص مواضيع التخزين، ثمة أيضاً عدة منشورات متاحة:

'١' في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ نشر مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية كتاباً بعنوان "المتفجرات من مخلفات الحرب". وبالإضافة إلى ذلك، أصدر مركز جنيف الدولي منشوراً بعنوان "مدخل إلى التخزين الآمن للذخيرة" (مسودة نهائية، آب/أغسطس ٢٠٠٨)

(ج) وتركز هذه الوثائق بالأساس على ظروف تكديس المتفجرات وتخزينها. وتشير إلى أن الحوادث ارتبطت تاريخياً بالأسباب التالية أساساً:

'١' ذخيرة غير مستقرة

'٢' تخزين غير آمن

'٣' مناولة غير آمنة

'٤' تخريب متعمد أو أعمال حرب.

(د) وبالتالي تشكل هذه الوثائق مبادئ أساسية لضمان السلامة في التخزين والصيانة لمخزونات الذخيرة:

'١' الحماية من الظروف المناخية

'٢' ضمان الأمن المادي من الدخلاء

'٣' الحماية من النيران

'٤' الحماية من الانفجارات الأخرى، أي في المخازن المجاورة

٤- وكانت استنتاجات ورقة المناقشات كما يلي:

(أ) الذخيرة معدة للقتل. فإذا لم تعتن بها كما يجب قتلتك.

(ب) احفظها في مكان بارد (تجنب الحرارة!)، احفظها جانباً (اترك مسافة!)، ولا تلمسها!

(ج) التحدي القائم أمامنا: كثيرة هي النظريات أصلاً. ولكن ليس الحل الزيادة منها.

(د) يستطيع كل شخص أن يعرف كيفية التقليل من حالات المتفجرات من مخلفات الحرب أو ينبغي له معرفة ذلك.

٥- ولكن لِمَ تطبيق هذه النظريات بهذه الصعوبة؟

الفصل ٢: خلاصة المناقشة التي جرت أثناء اجتماع الخبراء

٦- **مقولة:** النظريات كافية. **النتيجة:** عموماً، هناك نظريات. لكن ليست النظريات كلها قابلة للتطبيق أو في متناول جميع بلدان العالم. ويقترح رد الهند تلخيص الأدبيات المتاحة، وإيجاد العناصر المشتركة وإتاحتها للجميع.

٧- **مقولة:** المشكلة الحقيقة هي تطبيق النظريات. **النتيجة:** متفق عليه. ويشير رد من الولايات المتحدة (من جملة أمور أخرى) إلى أن الولايات المتحدة تعرض، عبر وكالة الدفاع للحد من الخطر، برامج لمساعدة بلدان أخرى بشأن هذه المسائل. ويضيف رد من ألمانيا أن للإرادة السياسية أيضاً دوراً هاماً.

٨- وقدم الوفد الفرنسي عرضاً فائق الأهمية. فقد قدم أخصائي الوفد نهجاً شاملاً في اتجاه إيجاد المزيد من النظريات القابلة للتطبيق والمتاحة طيلة حياة نوع الذخيرة. وأسدى مشورة مفيدة لحل مشكلة "التطبيق".

٩- وشدد رد من ألمانيا على أن ثمة تنازعاً بين الفعالية العسكرية والإفراط في الضرر وعشوائية الأثر. بعبارات أخرى: تعد الأسلحة لتكون قاتلة. ولكننا لا نريد أن نؤذي غير المقاتلين.

١٠- **مقولة:** شكل الإبلاغ (الاستمارة "زاي") غير محدد بما فيه الكفاية. **النتيجة:** متفق عليه.

الفصل ٣: التوصيات

١١- قد يرغب المؤتمر الثاني للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس أن ينظر في التوصيات التالية:

(أ) ربط النظريات المتاحة (وثائق الأمم المتحدة، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية أو غيرها من الوثائق) بقاعدة بيانات البروتوكول الخامس.

(ب) دعوة المنسق إلى إجراء مشاورات مفتوحة بهدف تحديد كيفية استخدام الموجود من النظريات والممارسات أفضل استخدام ووضع توصيات ممكنة لمواصلة التقدم المحرز في ميدان التدابير التقنية الوقائية.

(ج) تغيير شكل الإبلاغ للاستمارة "زاي" قصد زيادة التوجيه لتعزيز التماسك والتفصيل، أي من خلال جعله مطابقاً للمواضيع الخمسة للمرفق التقني (تصنيع الذخائر، وإدارة الذخائر، والتدريب، والنقل، والإنتاج في المستقبل).

- - - - -